

## بيان من الهيئة العامة للرقابة المالية

### بشأن

### السماح للمجموعة المرتبطة بالتصرف بالبيع للأسهم المتجاوزة

### لثلاث رأس مال شركة المجموعة المصرية العقارية

في ضوء رصد الهيئة تجاوز نسبة تملك مجموعة مرتبطة بشركة/ المجموعة المصرية العقارية

لثلاث رأس مال الشركة، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (353) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق

رأس المال رقم 95 لسنة 1992.

وفي ضوء الطلب المقدم للهيئة بتاريخ 2022/2/22 بشأن السماح للمجموعة المرتبطة

بالتخلص من النسبة المتجاوزة وذلك وفقاً لأحكام المادة 353 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق

رأس المال رقم 95 لسنة 1992، وبناءً عليه فقد صدر قرار رئيس الهيئة 369 لسنة 2022 بشأن

منح المجموعة المرتبطة مهلة ستة أشهر من تاريخه للتخلص من النسبة المتجاوزة لثلاث رأس المال

شركة المجموعة المصرية العقارية، مع منعهم من التصويت في الجمعية العامة للشركة بنسبة  
الأسهم المتجاوزة.

وبناء عليه ... فقد تقرر إعادة التعامل على الورقة المالية لشركة المجموعة المصرية

العقارية.